

جمهورية مصر العربية



رَأْسَةِ الْمُهُوكِمَاتِ

الجريدة الرسمية

الشمن ١٠ جنيهات

السنة	الصادر في ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ الخامسة والستون الموافق (٣١ يناير سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ٤ مكرر (أ)
-------	---	---------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

المعدل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن سداد القسط السنوي

الثالث المستحق للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي خلال السنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ :

وبناءً على ما عرضه وزيراً المالية والتضامن الاجتماعي ورئيس الهيئة القومية

للتأمين الاجتماعي :

قرر :

(المادة الأولى)

تُعدّ طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهري المستحق عن شهر يناير ٢٠٢٢

والبالغ مقداره ١٤,٩٩٩٨٠.٨ مليار جنيه من القسط السنوي الثالث المستحق للهيئة

القومية للتأمين الاجتماعي الوارد بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٦

لسنة ٢٠٢١ المشار إليه لتكون بموجب سند قابل للتداول يصدر على الخزانة العامة لصالح

صندوق التأمين الاجتماعي بمتوسط سعر الفائدة على السندات التي تصدر بذات الأجال ،

وذلك بدلاً من سداده نقداً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية السنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢

القسط السنوي الثالث المستحق عليها بموجب المادة (١١١) سالفة الذكر للهيئة القومية

للتأمين الاجتماعي والبالغ مقداره ١٧٩,٩٩٧٧ مليار جنيه على النحو التالي :

مليار جنيه

١١٩,٩٩٨٥ سداد نقدى

٥٩,٩٩٩٢ سداد بسندات قابلة للتداول

١٧٩,٩٩٧٧ جملة

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٢/١ - ٢٠٢١/٢٥٦٩١

